

الأقسام في القرآن

(56) المعند "الشهادة للآ مثل" : "فإن طنت أن الله عني بهذه الآية جميع أهل القبلة من الموحدين، أفترى أن من لا تجوز شهادته في الدنيا على صاع من تمر يطلب الله شهادته يوم القيامة، ويقبلها منه بحضرة جميع الآمم الماضية؟ كلا: لم يعن الله مثل هذا من خلقه، يعني الآمم التي وجبت لها دعوة إبراهيم (كنتم خير أمة أخرجت للناس) وهم الآمم الوسطى، وهم خير أمة أخرجت للناس". (1) الحلف بالنبي كناية ربيما يحلف القرآن الكريم بالنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) كناية، قال سبحانه: (لا أقسم بهذا البلد * وأنت حرل * بهذا البلد * والدي وما ولد * لقد دخلنا على نسان في كبد) . (2) والحل بمعنى المقيم وكأنه سبحانه يقول: وأنت يا محمد مقيم به، وهو محلك وهذا تنبيه على شرف البلد بشرف من حله وهو الرسول الداعي إلى توحده، وإخلاص عبادته، وبيان أن تعظيمه له وقسمه به لآجله ولكونه حالاً فيه، كما سميت المدينة طيبة لآنها طابت به حالاً وميتاً. (3) وكأن الآية تشير إلى المثل المعروف شرف المكان بالمكين، وأن قداسة مكة والداعي إلى الحلف بها هو احتضانها للنبي يقول العلامة الطباطبائي: والحل مصدر كالحلول بمعنى الإفاضة والاستقرار في مكان، والمصدر بمعنى الفاعل، والمعنى: أقسم بهذا البلد، والحال أنك حال به مقيم فيه، وفي ذلك تنبيه على تشرّف مكة بحلوله فيها وكونها مولده ومقامه. (4) _____ 1 - الميزان: 1|332. 2 - البلد: 1-4. 3 - مجمع البيان: 10|492. 4 - الميزان: 20|289.